

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«رِثَاءُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ: صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحِيدَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ رَحْمَةُ اللَّهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

لَقَدِ ابْتُلِينَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ الْمُوَافِقِ لِلثَّانِي مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِي لِعَامِ ثَلَاثَةِ وَأَرْبَعينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِ مِئَةٍ وَالْأَلْفِ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ بِمَوْتِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحِيدَانِ، رَئِيسِ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْقَضَاءِ سَابِقًا، عُضُوِّ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْلَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ بِبِلَادِ الْحَرَمَيْنِ حَفِظَهَا اللَّهُ، تُوْفَّيَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ عُمُرٍ يُنَاهِزُ التِّسْعِينَ سَنَةً، وَلَكِنْ لَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَهُوَ مَا جَاءَ فِيمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ أُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ بِمَوْتِهِ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾.

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَقْنَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾.

وَعَنْ فَقْدِ الْعُلَمَاءِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتَيْنَا الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: خَرَابُهَا بِمَوْتِ فُقَاهَائِهَا وَعُلَمَائِهَا وَأَهْلِ الْخَيْرِ مِنْهَا.

وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ أَيْضًا: هُوَ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ﴾.

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِهِ»: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: تَبْكِي
الْأَرْضُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا.

وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبَيرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ رَحْمَةُ اللَّهِ أَيْضًا: مَا مَاتَ مُؤْمِنٌ إِلَّا بَكَتْ عَلَيْهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا،
قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَتَبْكِي الْأَرْضَ؟ فَقَالَ: أَتَعْجَبُ؟ وَمَا لِلْأَرْضِ لَا تَبْكِي عَلَى عَبْدٍ كَانَ يُعْمَرُهَا
بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ وَمَا لِلسَّمَاءِ لَا تَبْكِي عَلَى عَبْدٍ كَانَ لِتَكْبِيرِهِ وَتَسْبِيحِهِ فِيهَا دَوِيًّا كَدَوِيًّا
النَّحْلِ؟

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَوْلُ:
«إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى
إِذَا لَمْ يُقْبِطْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

قالَ الْحَافِظُ النَّوْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمِنْهاجِ»: هَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَبْضِ الْعِلْمِ فِي
الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ الْمُطْلَقَةِ لَيْسَ هُوَ مَحْوُهُ مِنْ صُدُورِ حُفَاظِهِ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَمُوتُ
حَمَلَتُهُ، وَيَتَّخِذُ النَّاسُ جُهَالًا يَحْكُمُونَ بِجَهَالَتِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ.

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكُثُرَ الزَّلَازُلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ - وَهُوَ القَتْلُ الْقَاتِلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ فِيْفِيْضَ».

وَفِي رِوَايَةِ لِلطَّحاوِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «مُشْكَلِ الْأَثَارِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ: فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا إِنَّ قَبْضَ الْعِلْمِ لَيْسَ بِشَيْءٍ يُنْتَزَعُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُ فَنَاءُ الْعُلَمَاءِ.

لَقَدْ كَانَ لِلسَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي مُصِيَّةِ مَوْتِ الْعُلَمَاءِ أَقْوَالُ كَثِيرَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ:

مَا أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمْوْتُ أَلْفَ عَابِدٍ قَائِمَ اللَّيْلَ صَائِمَ النَّهَارَ أَهْوَنُ مِنْ مَوْتِ الْعَالِمِ الْبَصِيرِ بِحَلَالِ اللَّهِ وَحَرَامِهِ».

وَأَخْرَجَ الْبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَوْتُ الْعَالَمِ ثُلْمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَا يُسْدِدُهَا شَيْءٌ مَا طُرِدَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ»: عَنْ أَيُّوبَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَيَبْلُغُنِي أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَاتَ فَكَانَ مَا أَفْقَدُ بَعْضَ أَعْضَائِي».

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «السَّيِّرِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ قَدْرْتُ أَنْ أَزِيدَ فِي عُمُرِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ عُمُرِي لَفَعْلُتُ، فَإِنَّ مَوْتِي يَكُونُ مَوْتَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَمَوْتُهُ ذَهَابُ الْعِلْمِ.

إِنَّ مِنْ عِقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنْ لَا يُذْكَرُ الْعُلَمَاءُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ.

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله في «عقيدته»: وعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين - أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر - لا يذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل.

فلئن فَقَدْنَا عَلَمًا مِنْ أَعْلَامِ السَّلَفِيَّةِ فِي بَلَادِ الْحَرَمَيْنِ بَلْ فِي الْعَالَمِ كُلِّهِ وَهُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ اللَّحِيدَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ وَسَلَّمَ، فَعَزَّأْوْنَا بَقَاءً عِلْمِهِ بَيْنَنَا، فَأَرْجُو مِنْ طُلَّابِهِ أَنْ يَحْرِصُوا عَلَى إِظْهَارِ عِلْمِهِ فِي النَّاسِ بِنَسْرٍ شُرُوفَ حَاتِهِ، وَالْبَقَاءُ عَلَى دَرْبِهِ وَسَلِيلِهِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى»: قال أبو بكر بن عياش رحمه الله: أهل السنة يَقُولُونَ وَيَبْقَى ذِكْرُهُمْ وَأَهْلُ الْبِدْعَةِ يَمُوتُونَ وَيَمُوتُ ذِكْرُهُمْ. اهـ

وَقَدِ التَّقَيْتُ بِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ اللَّحِيدَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي إِحْدَى الْجَنَازَاتِ الَّتِي خَرَجَتْ مِنْ جَمِيعِ الرَّاجِحِيِّ، وَالَّذِي سَتَخْرُجُ جَنَازَةُ الشَّيْخِ الْيَوْمَ مِنْهُ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ حِرْصًا عَظِيمًا عَلَى تَطْبِيقِ السُّنَّةِ، وَكَانَ فِي الْجَنَازَاتِ أَيْضًا فَضِيلَةُ شَيْخِنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ وَأَطَالَ فِي عُمُرِهِ عَلَى طَاعَتِهِ، وَكَانَتْ عِدَّةُ جَنَازَاتٍ، فَأَخَذَذَا يَتَنَقَّلَانِ لِلْحُضُورِ عَلَى قُبُورِ أَهْلِ هَذِهِ الْجَنَازَاتِ، يَأْخُذُ كُلُّ مِنْهُمَا ثَلَاثَ حِفْنَاتٍ مِنَ التُّرَابِ وَيَضَعُهَا عَلَى الْقَبْرِ. وَقَدْ أَخْرَجَ أَبْنُ مَاجَهٌ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى قَبْرَ الْمَيِّتِ، فَحَثَّ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا». صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى جِنَازَةً، ثُمَّ أَتَى قَبْرَ الْمَيِّتِ، فَحَثَّ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا».

وَمَعَ أَنَّيْ لَمْ أَتَمَكَّنْ مِنَ الدِّرَاسَةِ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَالَمِ صَالِحِ اللَّهِيْدَانِ رَحْمَةُ اللهِ مُدَّةً
وُجُودِيِّ فِي الرِّيَاضِ بِبِلَادِ الْحَرَمَيْنِ؛ نَظَرًا لِظُرُوفِ عَمَليِّ، وَلَمْ أَتَقِهِ إِلَّا مَرَّاتٍ مَعْدُودَةً، إِلَّا
أَنَّيْ رَأَيْتُ فِيهِ سُمْتَ الْعُلَمَاءِ وَهَيْبَتَهُمْ، مَعَ دُعَابَةِ حَسَنَةٍ وَتَوَاضُعٍ.

فَرَحِمَ اللهُ الشَّيْخَ صَالِحَ الْلَّهِيْدَانَ وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِهِ، وَحَفِظَ اللهُ مَنْ بَقَيَ مِنْ عُلَمَائِنَا
وَمَشَائِخِنَا، كَشِيْخِنَا الْعَالَمِ صَالِحِ الْفَوْزَانِ، وَفَضِيلَةِ شَيْخِنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيِّ، فَلَمْ يَبْقَ
مِمَّنْ أَخَذْنَا عَلَيْهِ الْعِلْمَ سِوَا هُمَا، مَتَّعَنَا اللهُ بِحَيَاةِهِمَا عَلَى طَاعَتِهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

فِي صَبَاحِ الْأَرْبَعَاءِ: ٢/٦/١٤٤٣ هـ